العدد الواحد والثلاثون
تاريخ الإصدار: 2 – آيار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

"المسائل المتعلقة بالبدعة التي ذكرها الشيخ ابن عثيمين في شرحه لكتاب المناسك من الشرح الممتع على زاد المستقنع"

إعداد الباحث:

محمد بن جمعان بن سهلان الغامدي

جامعة الملك عبدالعزيز –جدة–المملكة العربية السعودية

العدد الواحد والثلاثون
تاريخ الإصدار: 2 – آيار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

المستخلص:

هدفت في هذا البحث على جمع بعض المسائل المتعلقة بالبدعة والتي يكثر انتشارها في الحج، من كتاب المناسك من كتاب الشرح الممتع على زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين رحمه الله، والتعريف بها وبيانها، ودراستها على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، فاحتوى البحث بعد مقدمته على تمهيد في تعريف البدعة لغةً واصطلاحاً، وأربعة مباحث؛ الأول: كان في بيان حكم غسل حصى رمي الجمار. والثاني: في حكم صعود جبل الرحمة تعبداً. والثالث: في حكم التبرك بالحجر الأسود. والرابع: في حكم التقهقر عند توديع البيت. ثم خاتمه اشتملت على اهم النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: البدعة، المناسك.

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[آل عمران: ١٠٢] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[النساء: ١] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾[الأحزاب:٧٠-٧١].

أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

فأنه لم ينتقل صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى إلا بعد أن أكمل الله لهذه الأمة الدين وأتمّ عليها النعمة ورضي لها الإسلام ديناً. قال تعالى:﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً ﴾[المائدة: 3].

وقد أُمرنا أن نطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال عز وجل:﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾[الحشر:7].

العدد الواحد والثلاثون
تاريخ الإصدار: 2 – آيار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من البدع والإحداث في الدين فقال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» [1] وفي رواية لمسلم: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» [2]، وقال أيضاً: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنّ كلّ محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة"[3].

فالابتداع في الدين من أخطر ما يهدد دين المسلمين، فإن حقيقته هدم للدين، وقدح في جناب خاتم المرسلين، واغتصاب لحق التشريع الذي هو حق لرب العالمين، وإفساد للعبادة المتقرب بها إلى رب الناس اجمعين، وتشويه للدين الخالد، وصد عن سبيله المستقيم، وطريق إلى تشتيت الأمة ووقوع الخلاف والشقاق بين أبنائها.

كما أن الحج كغيره من أركان الإسلام وعباداته المختلفة، أحدث الناس فيه أنواعا من البدع ومارسوا فيه مخالفات شتى وهو ما أدى إلى طمس كثير من الحكم الشرعية العظيمة التي شرعت هذه العبادة من أجلها.

ولم يزل أهل العلم يحاربون هذه البدع والمخالفات ويحذرون الناس من مغبتها، وقلما ألف أحد منهم مؤلفا في المناسك أو في التحذير من المحدثات والبدع إلا وحذّر مما أحدثه الناس في هذه الشعيرة العظيمة، وكان فضيلة الشيخ محمد بن صالح ابن عثيمين ممن أولا هذا الموضوع اهتماماً كبيراً في شرحه لكتاب المناسك من كتابه "الشرح الممتع على زاد المستقنع"، فلزوم السنة ومحاربة البدعة وحماية العقيدة من أيّ دخيل، واجب على كل مسلم ومسلمة وعلى العلماء وطلبة العلم خاصة.

لهذا رأيت أن يكون بحثي في هذا الموضوع، فجاء عنوان البحث " المسائل المتعلقة بالبدعة التي ذكرها الشيخ ابن عثيمين في شرحه لكتاب المناسك من الشرح الممتع على زاد المستقنع "

أهداف البحث:

جمع المسائل المتعلقة ببدع الحج التي ذكرها المصنف في كتاب المناسك من كتاب الشرح الممتع على زاد المستقنع، ودراستها على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة.

([1]) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، (184/3) رقم (2697)، مسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور (1343/2) رقم (1718/17).

([2]) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور (1343/2) رقم (1718/18)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

([3]) أخرجه أحمد (126/4) ، وأبو داود (4607) ، والترمذي (2676) ، وابن ماجه (42) ، وابن حبان (42) ، والحاكم في المستدرك (174/1، رقم 329) وغيرهم، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه.

أهمية البحث:

1. جمع المسائل المتعلقة ببدع الحج المتفرقة في كتاب المناسك من كتاب الشرح الممتع؛ لإبرازها محققةً مدروسةً وفق المنهج العلمي.
2. إظهار ونشر الحكم الشرعي المتعلق بهذه الأعمال للعامة.
3. إبراز جهود الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله–في محاربة البدع من خلال كتاب المناسك من كتابه الشرح الممتع على زاد المستقنع.

منهج البحث:

يقوم منهج الدراسة في هذا البحث على جمع بعض المسائل الأكثر انتشاراً والمتعلقة بالبدعة في "كتاب المناسك من كتاب الشرح الممتع على زاد المستقنع" للشيخ ابن عثيمين رحمه الله، ودراستها على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة.

وقد سرت في ذلك على المنهج الاستقرائي التحليلي، واعتمدت في إخراج المسائل على الطبعة الأولى من كتاب "الشرح الممتع على زاد المستقنع" التي طبعتها دار ابن الجوزي، 1422 –1428هـ، وقد كان منهجي الذي سرت عليه كالتالي:

أولاً: قسمت البحث إلى تمهيد وأربع مباحث.

ثانياً: التعريف بالمسائل وبيانها، ودراستها على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة.

ثالثاً: عزو الآيات القرآنية الواردة في الرسالة إلى مواضعها من القرآن الكريم، مبيناً اسم السورة ورقم الآية.

رابعاً: تخريج الأحاديث الواردة في البحث، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به عن غيرهما، وإن كان في غيرهما فإني أخرجه من مصادره الأخرى، مع نقل كلام أئمة هذا الشأن تصحيحاً وتضعيفاً.

خامساً: توثيق النقولات والأقوال بعزوها إلى مصادرها.

حدود البحث:

يقتصر البحث على جمع ودراسة مسائل البدعة في كتاب المناسك من كتاب الشرح الممتع على زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين.

هيكل البحث:

قسمت البحث إلى:

مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، ثم الخاتمة، والمراجع.

المقدمة: وتشتمل على ما يأتي:

- أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- الهدف من البحث.
- منهج البحث.
- خطة البحث.

التمهيد: في تعريف البدعة للغةً واصطلاحاً.

المبحث الأول: حكم غسل حصى رمي الجمار.

المبحث الثاني: حكم صعود جبل الرحمة تعبداً.

المبحث الثالث: حكم التبرك بالحجر الأسود.

المبحث الرابع: حكم التقهقر عند توديع البيت.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

وبالله التوفيق،،،

العدد الواحد والثلاثون
تاريخ الإصدار: 2 – آيار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

التمهيد

تعريف البدعة للغةً واصطلاحاً:

اولاً: تعريف البدعة في اللغة:

البِدعَةُ: لغة: الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استُحدث بعد النبي –صلى الله عليه وسلم –من الأهواء والأعمال. (الفيروزآبادى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، صفحة 906) (الافريقي، 1414هـ، صفحة 6/8) (ابن تيمية، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م)، ويُقال: «ابتدعتُ الشيء، قولاً أو فعلاً إذا ابتدأته عن غير مثال سابق» (ابن فارس القزويني، 1399هـ –1979م).

وأصل مادة "بدع" الاختراع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى:

﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧] ، أي: مخترعهما من غير مثال سابق مُتقدم (الشاطبي، 1429هـ –2008م).

ثانياً: تعريف البدعة في الاصطلاح:

وفي الاصطلاح عرَّفها الشاطبي رحمه الله بأنها: «طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه» (الشاطبي، 1429هـ –2008م).

وعرّف الشيخ ابن عثيمين رحمه الله البدعة والمبتدع فقال: «والبدعة في الشرع كل من تعبد لله سبحانه وتعالى بغير ما شرع عقيدة أو قولًا أو فعلًا، فمن تعبد لله بغير ما شرعه الله من عقيدة أو قول أو فعل فهو مبتدع» (ابن عثيمين، 1426هـ).

وسوف أتناول تقرير الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى لمسائل البدعة في الشرح الممتع في شرحه لكتاب المناسك في أربعة مباحث على النحو التالي:

العدد الواحد والثلاثون
تاريخ الإصدار: 2 – آيار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

المبحث الأول:

حكم غسل حصى رمي الجمار

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الغلو في التقاط حصى الجمرات، كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة جمع: «هلم القط لي»، فلقطت له حصيات من حصى الخذف فلما وضعهن في يده قال: «نعم بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين؛ فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين» [(4)].

وليس الغلو في الدين في المغالاة في حجم الحصاة فقط، وإنما هو عام في كل فعل لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وقوله: «إياكم، والغلو في الدين» عام في جميع أنواع الغلو، في الاعتقاد والأعمال.

والغلو: مجاوزة الحد بأن يزاد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك» (ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، 1419هـ –1999م).

وقد صحح الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن غسل حصى الجمار بدعة؛ لعدم وروده عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال في الشرح الممتع (318/7): «وظاهر كلام المؤلف أنه لا يغسل الحصا، وقال بعض العلماء: إنه يغسله تطهيرًا له إن كانت قد أصابته نجاسة، أو تنظيفا له إن لم تكن أصابته نجاسة.

والصحيح أن غسله بدعة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يغسله».

فعلل الشيخ رحمه الله كون غسل حصى الجمار بدعةً بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله، هو ايضاً قول الشيخ ابن باز– رحمه الله–عندما أجاب عن حكم غسل حصى الجمار وتطييبها فقال:

«أما غسل الجمار وتطييبها فهذا لا أصل له، لا تغسل ولا تطيب، تؤخذ ويرمى بها؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما غسلها، ولا طيبها عليه الصلاة والسلام، وهو المقتدى به، وهو الأسوة عليه الصلاة والسلام، وهو المشرع لأمته، فلا يستحب غسل الجمار، ولا تطييبها بل تؤخذ من التراب ويرمى بها، هذا هو المشروع...وعليك أن تعلم أن غسل الجمار وتطييبها لا يستحب ولا يشرع، بل هو بدعة» (ابن باز، ب.ت.).

قال ابن المنذر: «لا يعلم في شيء من الأخبار التي جاءت عن النبي–صلى الله عليه وسلم –أنه غسل الحصى، ولا أمر بغسله، ولا معنى لغسل الحصى» (ابن المنذر النيسابوري ، 1425هـ – 2004م).

وقد بين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في مواضع من مؤلفاته ضابط البدعة وهو: العمل الذي تركه النبي صلى الله عليه وسلم رغم وجود مقتضاه وعدم وجود المانع منه ينظر في ذلك: مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (6/ 199) ، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ط المكتبة الإسلامية (2/ 131) ، القول المفيد على كتاب التوحيد (1/ 382). .

(4) أخرجه أحمد (215/1) ، والنسائي (3057) ، وابن ماجه (3029) ، وصححه ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (238/1) ، والألباني في الصحيحة رقم (278/3) على شرط مسلم.

العدد الواحد والثلاثون
تاريخ الإصدار: 2 – آيار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

المبحث الثاني:

حكم صعود جبل الرحمة تعبداً

جبل الرحمة جبل بعرفات، ويقال له: "ألال" بوزن حمام، قيل: جبل رمل بعرفات يقوم عليه الإمام، وسمي كذلك؛ لأن الحجيج إذا رأوه ألوا في السير، أي اجتهدوا فيه ليدركوا الموقف (شُرَّاب، 1411هـ). ويقال لها أيضًا: القرين.

وقد أحدث الناس عنده بدعًا، منها اعتقاد أن الصعود عليه عبادة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ولا يشرع صعود جبل الرحمة إجماعًا» (ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، 1419هـ –1999م).

وقد قرر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بدعية قصد صعود الجبل تعبدًا فقال في الشرح الممتع (294/7): «مسألة: هل صعود الجبل مشروع؟

الجواب: أما من صعده تعبدًا فصعوده ممنوع؛ لأنه يكون بدعة، وكل بدعة ضلالة.

وأما من صعده تفرجا، فهذا جائز ما لم يكن قدوة يقتدى به الناس، فيكون ممنوعا.

وأما من صعده إرشادا للجهال عما يفعلونه أو يقولونه فوق الجبل فصعوده مشروع، أو واجب حسب الحال؛ لأننا نسمع أن بعض الجهال إذا صعد الجبل يكتب كتابات، ويضع فيه خرقا وأشياء منكرة، فإذا ذهب طالب علم يرشد الناس، ويبين أن هذا ابتداع، وأنه لا ينبغي، فنقول إنه مشروع، إما وجوبًا، وإما استحبابًا».

فذكر رحمه الله أن نفس صعود الجبل ليس فيه عبادة، أما إن كان الصعود لغاية أخرى فلا يكون بدعة؛ مثل التفرج والوعظ.

وقد قرر الشيخ رحمه الله هذا المسألة في مواضع من كتبه على نحو ما ذكر هنا، ينظر: مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (23/ 31، 32)، واللقاء الشهري (لقاء رقم 73).

العدد الواحد والثلاثون
تاريخ الإصدار: 2 – آيار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

المبحث الثالث:

حكم التبرك بالحجر الأسود

المقصود بالتبرك هو طلب البركة، واعتقاد أن للشيء خاصية في جلب نفع أو دفع ضر، أو استجابة دعاء أو استغاثة، وهذا التبرك هو أصل العبادة؛ قال الشاطبي رحمه الله: «العامة لا تقتصر في ذلك على حد، بل تتجاوز فيه الحدود، وتبالغ بجهلها في التماس البركة، حتى يداخلها للمتبرك به تعظيم يخرج به عن الحد، فربما اعتقد في المتبرك به ما ليس فيه، وهذا التبرك هو أصل العبادة، ولأجله قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويع تحتها رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل هو كان أصل عبادة الأوثان في الأمم الخالية . حسبما ذكره أهل السير» (الشاطبي، 1429هـ –2008م).

والمشروع عند الحجر الأسود هو تقبيله إن أمكن، وإلا فاستلامه أو الإشارة إليه، قال ابن عبد البر[5]: «ولا يختلف العلماء أن تقبيل الحجر الأسود في الطواف من سنن الحج لمن قدر عليه ومن لم يقدر عليه وضع يده على فيه ثم وضعها عليه مستلما ورفعها إلى فيه فإن لم يقدر أيضا على ذلك كبر إذا قابله وحاذاه، فإن لم يفعل فلا أعلم أحدا أوجب عليه دما ولا فدية» (ابن عبد البر، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م)، وأما التبرك به، أو اعتقاد أن له شفاعة، فهذا من البدع، وقد بين الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عدم مشروعية التبرك بالحجر الأسود فقال في الشرح الممتع (237/7): «لكن هل يقبِّله محبةً له لكونه حجرا، أو تعظيما لله . عز وجل؟

الجواب: الثاني بلا شك، لا محبة له من حيث كونه حجرا، ولا للتبرك به . أيضا .، كما يصنعه بعض الجهال فيمسح يده بالحجر الأسود، ثم يمسح بها بدنه، أو يمسح الحجر الأسود، ثم يمسح على صبيانه الصغار تبركا به، فإن هذا من البدع، وهو نوع من الشرك.

ولهذا قبل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . رضي الله عنه . الحجر الأسود وقال: «إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك» [6]، فأفاد . رضي الله عنه بهذا أن تقبيله تعبد لله واتباع للرسول صلى الله عليه وسلم.

فالإنسان إذا أحب شيئا أحب القرب منه، فكذلك كان تقبيلنا للحجر الأسود محبة لله ـ عز وجل ـ وتعظيما له ومحبة للقرب منه سبحانه وتعالى».

---

(5) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر النمري القرطبي المالكي، روى عن أبي القاسم خلف بن القاسم الحافظ، وعبد الوارث بن سفيان، وأبي سعيد نصر، وأبي محمد بن عبد المؤمن، وأبي عمرو الباجي، وأبي عمر الطلمنكي، وأبي الوليد بن الفرضي، ومن مصنفاته: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، وجامع بيان العلم وفضله، والتمهيد، والاستذكار، توفي بشاطبة سنة 463هـ

ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض (8/ 127)، ووفيات الأعيان (7/ 66)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (153/18).

(6) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود، (149/2) رقم (1597)، ومسلم، كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، (925/2)، رقم (1270).

فتقبيل الحجر الأسود هو طاعة لله سبحانه وتعالى واتباع للنبي صلى الله عليه وسلم، ليس لخاصية فيه، وقد حسم عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذه المادة لما قال: «إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك»، أي أن تعظيمه وتقبيله ليس لذاته ولا لمعنًى فيه، وإنما هو اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم (القرطبي، ١٣٣٢ هـ).

وقد قرر الشيخ ابن عثيمين هذه المسألة على هذا النحو في مواضع من مؤلفاته؛ ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد (1/ 181، و1696/1)، شرح حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم (ص: 26، 27)، اللقاء الشهري (لقاء رقم 73).

العدد الواحد والثلاثون
تاريخ الإصدار: 2 – آيار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

المبحث الرابع:

حكم التقهقر عند توديع البيت

تعظيم الكعبة من جنس تعظيم الحجر الأسود، إنما هو تعظيم لله، وطاعة له سبحانه، وتعظيمها المشروع باتباع هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، فإن كان التعظيم فيه تجاوز لما حده النبي صلى الله عليه وسلم أو بإحداث ما لم يرد عنه صلى الله عليه وسلم، فهو محدث وبدعة لا يُتقرَّب إلى الله تعالى بها (السهسواني، ب.ت.) و (السعدي، ب.ت.).

ومن هذا التعظيم البدعي التقهقر عن الخروج من البيت الحرام، وقد قرر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بدعية ذلك العمل فقال في الشرح الممتع (2/ 384): «إذا طاف للوداع، فإنه لا يرجع القهقرى إذا أراد أن يخرج من المسجد، والقهقرى أي: الرجوع على الخلف، ولا يقف عند الباب فيكبر ثلاثا ويقول: السلام عليك يا بيت الله، فإن هذا كله من البدع، فإذا طفت للوداع فامض في سبيلك، واستدبر الكعبة ولا شيء عليك؛ لأن تعظيم الكعبة إنما يكون باتباع ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن يرجع القهقرى إذا أراد الخروج، ولم يكن إذا انتهى إلى باب المسجد وقف، ونظر إلى الكعبة وودعها».

وقد قرر الفقهاء عدم وورد ذلك الفعل في السنة ولا ثبوته عن أحد من السلف (ابن عابدين، ب.ت.) ، فهو داخل تحت ضابط البدعة، قال الشيخ ابن باز رحمه الله: «فإذا فرغ من توديع البيت وأراد الخروج من المسجد مضى على وجهه حتى يخرج، ولا ينبغي له أن يمشي القهقرى؛ لأن ذلك لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه، بل هو من البدع المحدثة» (ابن باز ع.، ب.ت.).

كما وقد قرر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله هذه المسألة في مواضع أخرى من كتبه ينظر في ذلك: مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (23/ 352) ومناسك الحج والعمرة (ص 135).

العدد الواحد والثلاثون
تاريخ الإصدار: 2 – آيار – 2021 م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله الطيبين وأصحابه الغر الميامين، وزوجاته النقيات الطاهرات، وبعد:

فمن خلال هذه الدراسة في تقرير الشيخ ابن عثيمين للمسائل المتعلقة بالبدعة في كتابه الشرح الممتع، من خلال كتاب المناسك، توصلت لعدة نتائج أهمهما ما يلي:

1. أن البدع من أخطر ما يهدد الدين الإسلامي، ويصد الناس عنه، وطريق إلى تشتيت الأمة ووقوع الخلاف والشقاق بين المسلمين.
2. وقوع بعض البدع والمخالفات من بعض المسلمين في الحج ما أدى إلى طمس كثير من الحكم الشرعية العظيمة التي من أجلها شرعت هذه العبادة.
3. صحح الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن غسل حصى الجمار بدعة؛ لعدم وروده عن النبي صلى الله عليه وسلم وعدم وجود المقتضى وهو قول كثير من العلماء.
4. قرر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بدعية قصد صعود الجبل تعبدًا وأن نفس صعود الجبل ليس فيه عبادة، أما إن كان الصعود لغاية أخرى فلا يكون بدعة؛ مثل التفرج والوعظ.
5. تقبيل الحجر الأسود هو طاعة لله سبحانه وتعالى واتباع للنبي صلى الله عليه وسلم، ليس لخاصية فيه، وأما التبرك به، أو اعتقاد أن له شفاعة، فهذا من البدع.
6. تعظيم الكعبة من جنس تعظيم الحجر الأسود، إنما هو تعظيم لله، وطاعة له سبحانه، وتعظيمها المشروع باتباع هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فالتقهقر عن الخروج من البيت الحرام من البدع المحدثة.
7. عناية الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بتقرير عقيدة أهل السنة والجماعة في كتبه ودروسه ومحاضراته كما قرر رحمه الله منهج أهل السنة في الأخذ بالسنن وهجر البدع.

ثانيًا: التوصيات:

1. استكمال دراسة تقريرات الشيخ ابن عثيمين رحمه الله لمسائل البدعة في بقية "الشرح الممتع".
2. دراسة جهود الشيخ ابن عثيمين في الفروع العقيدة المختلفة من خلال كتابه "الشرح الممتع".

هذا وأسأل الله أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه، وأن يرزقنا حسن عبادته، وأن يجعلنا متبعين لسنة نبيه غير مبتدعين إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصل اللهم وسلم على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

ابراهيم موسى الشاطبي. (1429هـ -2008م). *الاعتصام*. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.

احمد عبد الحليم ابن تيمية. (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م). *الفتوى الكبرى*. دار الكتب العلمية.

احمد عبد الحليم ابن تيمية. (1419هـ -1999م). *اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم*. بيروت- لبنان: دار عالم الكتب.

احمد فارس ابن فارس القزويني. (1399هـ -1979م). *مقاييس اللغة*. دار الفكر.

جمال الدين ابن منظور الافريقي. (1414هـ). *لسان العرب*. بيروت: دار صادر.

سليمان خلف القرطبي. (١٣٣٢ هـ). *المنتقى شرح الموطإ*. مصر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر.

عبد الرحمن ناصر السعدي. (ب.ت.). *القول السديد شرح كتاب التوحيد*. مجموعة التحف النفائس الدولية.

عبد العزيز عبد الله ابن باز. (ب.ت.). *مجموع فتاوى ومقالات متنوعة*. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية.

عبد العزيز عبدالله ابن باز. (ب.ت.). *فتاوى نور على الدرب*. (ب.ن).

محمد ابراهيم ابن المنذر النيسابوري . (1425هـ - 2004م). *الإشراف على مذاهب العلماء*. رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة: مكتبة مكة الثقافية.

محمد اسماعيل البخاري. (١٤٢٢ هـ). *صحيح البخاري*. بيروت: دار طوق النجاة .

محمد امين عمر ابن عابدين. (ب.ت.). *العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية*. دار المعرفة.

محمد بشير السهسواني. (ب.ت.). *صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان*. المطبعة السلفية – ومكتبتها.

محمد صالح ابن عثيمين. (1426هـ). *شرح رياض الصالحين*. الرياض: دار الوطن للنشر.

محمد محمد شُرَّاب. (1411هـ). *المعالم الأثيرة في السنة والسيرة*. الدار الشامية – دمشق– بيروت: دار القلم.

محمد يعقوب الفيروزآبادى. (١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م). *القاموس المحيط*. بيروت – لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع،.

يوسف عبد الله ابن عبد البر. (١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م). *الاستذكار*. بيروت: دار الكتب العلمية.

Abstract:

The aim of this research is to collect some questions of ingenuity that are most common in Hajj, From the book Al-Manasseh from the Book "Al-Sharh Al-Mumti'a Ala Zad Al-Mustaqni'a" Al-heikh ibn Othimin, -God bless- In the light of the faith of the Sunni people and the Community, After its introduction, the research contained a preface in the definition of ingenuity, language and vocabulary, and four detectives; One: It was in a sentence statement washing gravel throwing camels. And the second: On the ascent of Mercy Mountain, they worship. And the third: In the rule of Blackstone veneration. And the fourth: In retribution when saying goodbye to the house. Then his ring included the most important findings and recommendations.Thank God, Lord of both worlds.